

تونس في 3 أوت 1994

**من الوزير الأول
إلى
السادة وزير الدولة والوزراء
ومكتباب الدولة**

الموضوع : تعيين مراقبي ومراجعي الحسابات لدى المنشآت العمومية.

- المراجع : - الفصول 83 وما يليه من المجلة التجارية
- القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989.
- الأمر عدد 529 لسنة 1987 المؤرخ في غرة أفريل 1987.
- الأمر عدد 442 لسنة 1989 المؤرخ في 22 أفريل 1989.

المصاحب : جدول.

سعيًا إلى تحسين أساليب التصرف والمراقبة داخل المنشآت العمومية وإيضاف مزيد من الشفافية على البيانات المالية المقدمة من قبلها من ناحية ولدعم استقلالية مراجعي ومراقبي الحسابات من ناحية أخرى، فإن المنشآت العمومية مدعوة مستقبلاً لاحترام الإجراءات التالية عند تعيين مراقبي ومراجعي الحسابات :

1- تقوم المنشأة بإجراء المنافسة عن طريق استشارة موسّعة بين كامل أعضاء هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية حسب الترتيب والإجراءات الجاري بها العمل قصد تسمية أو تعيين مراجع أو مراقب حسابات عند إنقضاء آخر سنة من المدة المحددة لقيام مراقب أو مراجع الحسابات بمهامه.

2- تقع عملية فتح العروض من طرق لجنة خاصة تتكوّن من :

- مراقب الدولة لدى المنشأة.
- عضو مجلس الإدارة الممثل للمساهم ذي الأغلبية أو لوزارة الإشراف.
- المدقق الداخلي للمنشأة أو مراقب التصرف بها.

وتتولّى هذه اللجنة :

- فحص العروض وفرزها حسب المقاييس المنصوص عليها بالفصل الثاني من الأمر عدد 529 لسنة 1987 المشار إليه بالمرجع أعلاه، على أن تضمّن هذه المقاييس بالاستشارة المعدة للغرض.
- إسناد أعداد تُمنح على أساس المقاييس الأنفة الذكر.
- تعميم جدول يحتوي على المقاييس الكمية حسب الأنموذج المصاحب لهذا.

كما تعدّ تقريراً حول نتائج الفرز وترتيب العروض.

3- يتعيّن على المنشأة المعنية موافاة وزارة المالية (الإدارة العامة للمساهمات)

في أجل أقصاه شهران ونصف قبل تاريخ انتهاء مهمة المراقب أو المراجع، بكلّ هذه الوثائق (التقرير والجدول المصاحب) قصد عرضها على لجنة تدقيق حسابات المنشآت العمومية المنصوص عليها بالأمر عدد 529 لسنة 1987 المشار إليه أعلاه، وذلك لإبداء رأيها في الترتيب واقتراح قائمة تضمّ ثلاثة أسماء لمراجعي ومراقبي الحسابات على مجلس إدارة المنشأة (أو الجلسة العامة بالنسبة للشركات خفية الاسم) الذي يقوم بدوره بتعيين مراجع أو مراقب الحسابات من ضمن القائمة المقترحة.

4- يتعيّن على المنشأة إعلام وزارة الماليّة ووزارة الإشراف وهيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التّونسيّة بإسم مراقب أو مراجع الحسابات الذي وقع تعيينه في غضون العشرة أيام التي تلي هذا الاختيار وذلك حسب التّراتيب والإجراءات الجاري بها العمل.

والسّلام

عن الوزير الأوّل
الكاتب العام للحكومة
الإمضاء : رضا فريرة

جدول مصاحب

(يقع تعمييره من طرف اللّجنة الخاصّة
ويُوجّه إلى الإدارة العامّة للمساهمات بوزارة الماليّة)

1- معطيات خاصّة بالمنشأة

- : اسم المنشأة -
- : الصبغة القانونيّة -
- : الأنشطة -
- : اسم الرئّيس المدير العام -
- : رأس المال وهيكله * -
- : قائمة في أعضاء مجلس الإدارة -

المنشأة أو الوزارة الممثّلة	الإسم واللّقب

- : رقم المعاملات -
- : جملة الأصول للمنشأة (خام) -
- : عدد القيود المحاسبية -
- : (Nb d'écritures comptables) -
- : عدد الأعوان -
- : قائمة في مراقبي أو مراجعي الحسابات بالنسبة للتّلاث فترات السّابقة -

* مفصّل في صورة تعدّد المساهمين

2- معطيات خاصة بالاستشارة (يقع تعميم وثيقة بالنسبة لكل عرض)

(أ)

الملاحظات	الصنف *			
	الثالث	الثاني	الأول	
				قائمة اسمية في الأعضاء القارين بالمكتب
				قائمة اسمية للفريق المتدخل
				العدد الجملي لأيام العمل بالنسبة لكل صنف من المتدخلين

* حسب مؤهلات كل متدخل وميدان تخصصه

(ب) ملخص لخبرة المتدخلين من الصنفين الأول والثاني في إطار مهمات تدقيق داخل منشآت من نفس القطاع :

الإسم واللقب	المهام التي تم إنجازها واسم المنشأة	صفة المتدخل في إطار المهمة

(ج) قائمة في المنشآت التي قام المكتب الخبير بمهام التدقيق بها مع تحديد تواريخها

(د) العدد الذي وقع احتسابه بالنسبة للمنهجية المعتمدة.